

Distr.: General
30 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ١٢١ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد باتريك تشواسوتو (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في الجلسة العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "خطة المؤتمرات" في جدول أعمال دورتها الثالثة والستين وإحالته إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ١٤ و ٢٨، المعقودتين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في ذلك البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/63/SR.14 و 28).

٣ - وكان معروضا على اللجنة من اجل النظر في هذا البند الوثائق التالية:

(أ) تقرير لجنة المؤتمرات^(١)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/63/119 و Corr.1)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٣٦ (A/63/32).



- (ج) تقرير الأمين العام عن جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٩
(A/63/119/Add.1)؛
- (د) تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الترتيبات الخاصة الحالية التي تنظم تعيين موظفي المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات (A/63/94)؛
- (هـ) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/63/509).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/63/L.15

- ٤ - في الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "خطة المؤتمرات" (A/C.5/63/L.15) قدمه الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية تولّى تنسيقها ممثل الأرجنتين.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/63/L.15 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦ أدناه).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ومنها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٢٢/٤٣ ألف إلى هاء المؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٦٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٢٣٦/٦٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٢٣٦/٦٠ باء المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، و ٢٣٦/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٢٢٥/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يكفل المساواة في معاملة اللغات الرسمية للأمم المتحدة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٨^(١)، وتقارير الأمين العام ذات الصلة^(٢)، وتقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة الترتيبات الخاصة الحالية التي تنظم تعيين موظفي المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة^(٣)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٣٢ (A/63/32).

(٢) A/63/119 و Corr.1 و Add.1.

(٣) A/63/94.

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)،
وإذ تعيد تأكيد الأحكام ذات الصلة بخدمات المؤتمرات في قراراتها بشأن تعدد
اللغات، وبخاصة في القرار ٢٦٦/٦١ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧،

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ١ - ترحب بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٨^(١)؛
- ٢ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ٢٠٠٩ بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات^(٥)، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة، ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال أي تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠٠٩ قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين؛
- ٤ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ بء و ٢٥٠/٥٨ و ٢٦٥/٥٩ و ٢٣٦/٦٠ ألف و ٢٣٦/٦١ و ٢٢٥/٦٢ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطائفة الأرثوذكسية، وعطلتي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تتقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات، وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛
- ٦ - تلاحظ أن تزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة ومتسقة وفي الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛

(٤) A/63/509.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٣٦ (A/63/32)، المرفق الثاني.

ثانيا

ألف - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

- ١ - **تعيد تأكيد** الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛
- ٢ - **تلاحظ** أن مُعامل الاستخدام العام في مراكز العمل الرئيسية الأربعة ظل بنسبة ٨٣ في المائة في عام ٢٠٠٧، وهي نسبة تماثل النسبة المسجلة في عام ٢٠٠٦، وتُفوق النسبة المرجعية المحددة وهي ٨٠ في المائة؛
- ٣ - **تُرحب** بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها تحقيقاً للاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛
- ٤ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات متأخراً وإنهاءها مبكراً دون تخطيط، يؤثران بشدة على معامل استخدام الهيئات لخدمات المؤتمرات نظراً لكم الوقت الضائع، وتدعو أمانات ومكاتب الهيئات إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات متأخراً وإنهاءها المبكر غير المخطط له؛
- ٥ - **تلاحظ** أن النسبة المتوقعة للاجتماعات المعقودة من جانب الهيئات التي تجتمع "حسب الاقتضاء" والمزودة بخدمات الترجمة الشفوية في نيويورك عام ٢٠٠٧ بلغت ٨٨ في المائة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن توفير خدمات المؤتمرات لهذه الهيئات عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ٦ - **تقر** بأهمية اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسلسلة سير العمل أثناء دورات الهيئات الحكومية الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، الوفاء بجميع طلبات خدمات الاجتماعات للمجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛
- ٧ - **تتعرف مع التقدير** بتحسين النسبة المتوقعة للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، إذ زادت لتبلغ ٨٤ في المائة في عام ٢٠٠٧ بعد أن كانت ٧٦ في المائة في عام ٢٠٠٦، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اعتماد

وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء بسبب نقص خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٨ - **تحت مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهداً، خلال مرحلة التخطيط، في أن تأخذ في الحسبان اجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، وأن ترتب لهذه الاجتماعات في برامج عملها، وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بفترة طويلة لكي يعاد، قدر الإمكان، تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٩ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عُقدت في نيروبي في عام ٢٠٠٧، وفقاً لعدة قرارات للجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٣٦/٦١، وطبقاً لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٠ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود والمبادرات الترويجية المستمرة التي يضطلع بها القائمون على إدارة مركز مؤتمرات الأمم المتحدة التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، والتي أدت إلى استمرار الاتجاه التصاعدي في استخدام المباني في عام ٢٠٠٧؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل استكشاف سبل زيادة استخدام مركز مؤتمرات الأمم المتحدة التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في المقر، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

١٢ - **تدعو** الأمين العام والدول الأعضاء إلى التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري عند الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض^(٦)؛

١٣ - **تؤكد** أن هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض يجب أن تكون متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

١٤ - **تأسف** لحادث التصويت الذي وقع في الجلسة السابعة للجنة الرابعة وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاتصال الفوري والفعال بين الأمانة العامة وأعضاء مكتبها؛

(٦) ST/AI/416.

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتفادي تكرار الحالة المذكورة أعلاه في سياق تقريره السنوي المقبل عن خطة المؤتمرات؛

باء - **آثار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة (فُحج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذه**

١ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر بما في ذلك النقل المؤقت لموظفي خدمة المؤتمرات إلى مكان للإيواء المؤقت، وذلك على نحو لا ينال من جودة خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء باللغات الرسمية الست ومن المساواة في المعاملة بين جميع دوائر اللغات، التي يجب أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف تقديم الخدمات بأقصى جودة؛

٢ - **تطلب** إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة للاجتماعات أن تظل على اتصال وثيق بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء؛

٣ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة عن المسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم دعم كاف في مجال تكنولوجيا المعلومات لخدمات المؤتمرات في حدود الموارد المتاحة للإدارة لكفالة عملها بسلاسة طوال فترة تنفيذ خطة تجديد مباني المقر؛

٥ - **تلاحظ** أنه في أثناء تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، سيجري نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى مكان إيواء مؤقت، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الكافي، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات مؤتمرات تتسم بالجودة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

ثالثا

الإدارة الكلية المتكاملة

١ - **تلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في تنفيذ المشروع الشامل لتكنولوجيا المعلومات الذي يهدف إلى إدماج تكنولوجيا المعلومات على نطاق مراكز العمل في نظم إدارة الاجتماعات وتجهيز الوثائق والنهج الكلي المتبع في مواءمة المعايير وتكنولوجيا المعلومات وتقاسم الممارسات الجيدة والإنجازات التكنولوجية فيما بين خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٢ - **تلاحظ مع التقدير أيضا** المبادرة المتخذة في سياق الإدارة الكلية المتكاملة والرامية إلى زيادة سلاسة الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وفي هذا الصدد، تؤكد على أهمية كفاءة المساواة في معاملة موظفي خدمة المؤتمرات، فضلا عن مبدأ الدرجة المتساوية للعمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٣ - **تؤكد** على أن الأهداف الرئيسية لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات هي توفير وثائق عالية الجودة في حينها بجميع اللغات الرسمية وفقا للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة للدول الأعضاء في جميع مراكز العمل، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات معلومات عن الوفورات المالية التي تحققت بفضل تنفيذ مشاريع الإدارة الكلية المتكاملة؛

٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام كفاءة معاملة جميع دوائر اللغات على قدم المساواة وتزويدها بقدر متساو من الموارد وشروط العمل الملائمة بغية تحقيق الجودة القصوى لهذه الخدمات مع الاحترام الكامل لخصائص كل من اللغات الرسمية الست، ومع مراعاة عبء العمل في كل منها؛

٦ - **تكرر التأكيد** على ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وسهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام إنجاز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست، على أساس الأولوية، بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء عبر تلك الوسيلة؛

٨ - **تكرر التأكيد على** أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعياً إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشراً رئيسياً من مؤشرات أداء الإدارة، فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة، عن طريق لجنة المؤتمرات، عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٠ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل استكشاف أفضل الممارسات والتقنيات في تقييمات رضا المستفيدين من الخدمات وأن يقدم إلى الجمعية العامة بانتظام تقريراً عما يتم التوصل إليه من نتائج؛

١١ - **ترحب** بالجهود المبذولة من جانب إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعياً إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل مبتكرة للقيام على نحو منهجي باستخلاص وتحليل التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن جودة خدمات المؤتمرات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام إبقاء الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز في الإدارة الكلية المتكاملة؛

١٣ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يكفل التقيد التام في السياسات والممارسات والإجراءات الإدارية لخدمات المؤتمرات، التي توضع بناء على توصيات فرق العمل، بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

رابعاً

المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

١ - **تشدد على** الأهمية الفائقة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

- ٢ - **تؤكد من جديد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية؛
- ٣ - **تؤكد** أن المسائل المتصلة بإدارة شؤون المؤتمرات، بما فيها الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛
- ٤ - **تكرر مع القلق طلبها** إلى الأمين العام أن يكفل التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، تماشياً مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥؛
- ٥ - **تعيد تأكيد** ما قرره في الفقرة ٩ من الجزء الثالث من قرارها ٢٦٥/٥٩ بشأن منح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والإدارة التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحسن عملية تخطيط الوثائق ضماناً لأن تتلقى اللجنة الخامسة باللغات الرسمية الست جميع الوثائق اللازمة لنظرها في بند معين، بما في ذلك تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ضمن الحدود الزمنية المقررة؛
- ٧ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يصدر توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج العناصر التالية في تقاريرها:
- (أ) موجز للتقرير؛
- (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
- (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة؛
- ٨ - **تكرر طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛
- ٩ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى تحسين جودة ودقة محاضر الجلسات بجميع اللغات الرسمية الست، وذلك بالاعتماد الكامل، عند إعداد هذه المحاضر وترجمتها، على التسجيلات الصوتية والنصوص الخطية للبيانات على النحو الذي قدمت به باللغات الأصلية؛

١٠ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء الارتفاع غير المسبوق في عدد الوثائق التي تقدم في وقت متأخر من جانب الإدارات المعدة لها، وما يترتب على ذلك من آثار سلبية على سير عمل الهيئات الحكومية الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسنتين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن التدابير العاجلة المتخذة لتحسين تقديم الوثائق في حينها بوجه عام، وبخاصة من جانب الكيانات المقدمة للوثائق التي تقل نسبة تقيدها بمواعيد تقديم الوثائق عن ٩٠ في المائة لثلاث سنوات متتالية؛

١١ - **تلاحظ مع القلق** حالات التأخر غير المسبوق في إصدار الوثائق في عام ٢٠٠٨، مما أثر بشدة في عمل الجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يستنبط تدابير أكثر فعالية للمساءلة لكفالة اتخاذ الجهات المعدة للوثائق وكبار مديريها الترتيبات اللازمة لإصدار الوثائق في حينها بجميع اللغات الرسمية الست وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسنتين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعزز جهوده لمعالجة المشكلة المذكورة في الفقرة ١٠ أعلاه، وبخاصة فيما يتعلق بالوثائق التي نظرت في الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة خلال الدورة الثانية والسنتين للجمعية العامة، بما في ذلك الدعوة إلى انعقاد فرقة العمل المشكلة لدراسة هذه المسألة، وأن يقدم تقريراً مؤقتاً عن الوثائق المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام وأن يقدم إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات خلال دورتها التنظيمية في عام ٢٠٠٩ تقريراً عن نتائج المشاورات التي جرت والإجراءات التي اتخذت لحل هذه المشكلة ليتسنى للجنة الخامسة أن تنظر في هذا التقرير في دورتها المستأنفة الثانية، وأن يقدم كذلك تقريراً شاملاً إلى الجمعية العامة خلال دورتها الرابعة والسنتين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٣ - **تقر** بالزيادة الحاصلة في عبء العمل الملقى على عاتق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والحجم المتزايد من التقارير والوثائق الأخرى المعروضة عليها، وتقرر أن تأذن للجنة الاستشارية بالاجتماع لمدة أسبوعين إضافيين في عام ٢٠٠٩، بصفة استثنائية، وتدعو اللجنة الاستشارية إلى مواصلة النظر في كيفية التصدي بشكل أفضل لعبء عملها، وتقرر مناقشة عدد الأسابيع في إحدى دورات اللجنة الاستشارية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن النفقات المرتبطة بذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

١٥ - تؤكد أهمية مبدأ مطابقة النصوص بغية كفالة أن تكون نصوص القرارات بجميع اللغات الرسمية الست متساوية في حجيتها؛

١٦ - تشير إلى الفقرة ١٢ من الجزء جيم من قرارها ٢٤٨/٥٤ والفقرة ١٣ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن ينشر، قبل دورتها الرابعة والستين، الصيغة المستكملة للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٧) باللغات الرسمية الست للمنظمة؛

خامسا

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

- ١ - تشير إلى المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة؛
- ٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة توافر أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛
- ٣ - تكرر طلبها أن يحرص الأمين العام على أن تعكس المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية والمصطلحات باللغات الرسمية لضمان أعلى مستويات الجودة؛
- ٤ - تحيط علما بالتوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالأمانة العامة في تقريره^(٨)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ٥ - تؤكد من جديد الفقرة ٣ من الجزء الرابع من قرارها ٢٦٥/٥٩، والفقرة ٤ من الجزء الرابع من قرارها ٢٣٦/٦٠ بآء، والفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٣٦/٦١، وتكرر طلبها أن يكفل الأمين العام، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، المساواة في المعاملة بين جميع دوائر اللغات وتوفير ظروف العمل والموارد الملائمة لها على قدم المساواة لكي تحقق أقصى قدر من الجودة في خدماتها، مع الاحترام التام لخصائص كل من اللغات الرسمية الست، ومع مراعاة عبء العمل في كل منها؛
- ٦ - تعرب عن القلق إزاء ارتفاع معدل شغور الوظائف في دائرتي الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين

(٧) ST/SGB/2003/7.

العام معالجة ذلك على سبيل الأولوية عن طريق جملة أمور منها التماس المساعدة من الدول الأعضاء في الإعلان عن هذه الوظائف اللغوية الشاغرة وتيسير إجراء امتحانات تنافسية لملئها؛

٧ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لملء الشواغر الحالية والمقبلة بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والمعلومات الواردة في الفقرة ١٠٧ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات^(٨)، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ المزيد من التدابير الرامية إلى تخفيض معدلات الشغور في نيروبي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

٨ - **تلاحظ مع التقدير أيضا** المبادرة الساعية إلى إيجاد حل طويل الأمد لمشكلة ارتفاع معدلات الشغور في دائرتي اللغات بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالاستعانة بخدمات خبير استشاري لبحث إمكانيات توفير برامج تدريبية معززة لمن يتمتعون بالإمكانات على أن يصبحوا مترجمين تحريريين ومترجمين شفويين متخصصين في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبحث جميع الجوانب المتعلقة باستقدام موظفي اللغات واستبقائهم في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ويقدم توصيات في هذا الصدد، ويقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٠ - **تقر** بحدة المشاكل التي يواجهها مكتب الأمم المتحدة في جنيف لتوفير خدمات المؤتمرات حسب الاقتضاء، حسبما بين ذلك الأمين العام في الفقرة ١٠٣ من تقريره عن خطة المؤتمرات^(٨)، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام أن يعالج هذه المشاكل ويبدل كافة الجهود لتلبية الاحتياجات في سياق الطفرة الأخيرة في الاجتماعات؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام اتباع استراتيجية أكثر فعالية لملء وظائف اللغات الشاغرة الحالية والمقبلة بجميع مراكز العمل في الوقت المناسب، وتحيط علما بالفقرة ٩٢ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات^(٨)، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن ينظم الامتحانات التنافسية لتعيين موظفي اللغات المشار إليها في تلك الفقرة، وكذا امتحانات أخرى بعد عام ٢٠٠٩، في وقت مبكر كي يتم ملء وظائف اللغات الشاغرة الحالية والمقبلة بجميع مراكز

(٨) A/63/119 و Corr.1.

العمل في الوقت المناسب، وأن يبلغ الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

١٢ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذها الأمين العام لمعالجة الوضع الديمغرافي ومسألة التخطيط لتعاقب الموظفين بقدر أكبر من الفعالية، وخاصة باللجوء إلى المساعدة المؤقتة لتلبية الاحتياجات الملحة، وكذا تعزيز برامج التدريب الداخلي والخارجي واستحداث برامج لتبادل الموظفين فيما بين المنظمات والمشاركة في أنشطة الاتصال بالمؤسسات التي تدرّب موظفي اللغات للعمل في المنظمات الدولية، وتطلب إليه أن يواصل اتخاذ تلك التدابير؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بحث إمكانية استحداث برنامج للمنح التدريبية من أجل اجتذاب وتدريب المتخصصين الشباب للعمل في دوائر اللغات في الأمم المتحدة؛

١٤ - **تحيط علما مع القلق** بالتحديات المتمثلة في الوضع الديمغرافي في دوائر اللغات على النحو المبين في الفقرات من ٩١ إلى ٩٥ من تقرير الأمين العام^(٨)؛

١٥ - **تلاحظ** أن قصد الجمعية العامة من اعتماد الفقرة ١ من الجزء السادس من قرارها ٣٠٥/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ هو زيادة وجود موظفين لغويين متقاعدين جاهزين لاستخدامهم في دوائر اللغات، وتطلب إلى الأمين العام أن يوضح وينفذ أحكام تلك الفقرة المتعلقة بالحد الأقصى للإيرادات من الأمم المتحدة التي يحصل عليها متقاعدو الأمم المتحدة من موظفي اللغات؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها الاجتماعات الإعلامية المعنية باللغات التي تعقد مرتين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام مواصلة العمل على تحسين دقة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لجودة الترجمة التحريرية؛

١٨ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام اتخاذ الإجراءات الضرورية لتحسين جودة الترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست، ولا سيما جودة الترجمة التحريرية التعاقدية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود جميع مراكز العمل بالعدد الكافي من الموظفين في الرتب المناسبة، بغية كفالة المراقبة المناسبة لجودة الترجمة التحريرية الخارجية، مع إيلاء مراعاة كاملة لمبدأ المساواة في الرتب بالنسبة للعمل المتساوي؛

٢٠ - **تحيط علماً** بالمعلومات المتعلقة بأثر توظيف الأفراد المستقلين على جودة الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل، الواردة في الفقرات من ١٠١ إلى ١٠٥ من تقرير الأمين العام^(٨)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن هذه المسألة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تجربة مراكز العمل الرئيسية والدروس المستفادة وأفضل الممارسات لديها في أداء وظيفة مراقبة جودة الترجمات التحريرية التعاقدية، بما في ذلك عن الاحتياجات فيما يتصل بعدد الموظفين اللازمين للاضطلاع بهذه الوظيفة ورتبهم المناسبة.